

# الجريدة الرسمية

## للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### قوانين ومراسيم

قرارات . مقررات . منشير . اعلانات و بلاغات

الاشتراكات	القوانين والمراسيم			مناقشات المجلس الوطني	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه الجزائر
	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة			
في الجزائر	٨ دنانير	١٤ دينار	٢٤ دينار	٢٠ دينار	١٥ دينار	تليفون : ٦٦-٨١-٤٩
في البلاد الاجنبية	١٢ دينار	٢٠ دينار	٢٥ دينار	٢٥ دينار	٢٠ دينار	٦٦-٨٠-٩٦
<p>تمن العدد ٢٥ دينار وتمن العدد للسنتين السابقة ٣٠ دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدي عن تغيير العنوان ٣٠ دينار تمن النشرة على اساس ٢٥٠ دينار للسطر</p>						

### فهرس

سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين ثلاثة أعضاء للجنة الموقته لتسيير صندوق التأمين على الشيخوخة الخاص بتجار وصناعيي الجزائر . ٨٤٧

#### وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن قبول التخلي التام للمكتب المستقل للبترول وشركة المساهمات البترولية وشركة اميركان اوفرسييس بتروليوم (فرنسا) وشركة صاف (اموفرانس) عن الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود المسماة (زمول الاكبر) . ٨٤٧

- قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق بالمصادقة على مشروع انشاء قناة لنقل الوقود السائل تربط حقل « العشب » بالنقطة الكيلومترية ١٥ من القناة الممتدة من النقطة الكيلومترية ٦٦ الى اين امناس ، وبرخصة النقل المطابقة لها . ٨٤٨

- قرار مؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٧ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تمديد وكالة مندوب للحكومة . ٨٤٨

#### مراسيم ، قرارات ، تعليمات

#### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٥ تنظم بموجبه ممارسة حق الصيد لبعض أنواع الصيد . ٨٤٦

#### وزارة العدل

- قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين موثق بالنيابة . ٨٤٧

- قرارات مؤرخة في ٧ و ١٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ و ٩ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة موظفين . ٨٤٧

- قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الجزائرية . ٨٤٧

#### وزارة الصحة العمومية

- قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو

## وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

— قرار مؤرخ في ١٨ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ يعدل بموجبه القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ المحددة بموجبه الشروط الطبية البدنية والعقلية المطلوبة لمنح وتجديد البراءات والشهادات والاذنات والتخصصات للمستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدني .

٨٤٨

## وزارة التجارة

— قرار مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير عام للشركة الوطنية للمخازن الشعبية الكبرى .

٨٤٩

## قرارات عمال المعاملات

— قرار رقم ١٤٤٥ مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن فتح أجل للقيام بتحقيق يتعلق بطلب قدمه المجلس البلدي المنتدب بسيدي مجاهد لاختلا الماء من طريق النضح من وادي تافنه لسقي أرض .

٨٤٩

## بلاغات ، اعلانات

— مناقصات

٨٤٩

— طلبات بتغيير أسماء

٨٥٠

— اذاعات لمقاولين

٨٥١

## أخبار

— تصريح بتأسيس جمعيات

٨٥٢

## مراسيم، قرارات، تعليمات

## وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٥ تنظم بموجبه ممارسة حق الصيد لبعض انواع المصيد

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبناء على رأى اللجنة العليا للصيد المجتمعة في ١٠ مايو سنة ١٩٦٥ ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** يرخص بصيد السلواى واليمام والحمام البرى في مجموع التراب وذلك لمدة ٢٨ يوما ابتداء من يوم الاحد ٤ يوليو سنة ١٩٦٥ وينتهى الصيد بعد يوم الاحد ١٥ غشت سنة ١٩٦٥ .

**المادة ٢ :** يحدد في كل عمالة بموجب قرار عمالى تاريخ افتتاح الصيد المذكور والانتهاى منه وكذا ايام الاسبوع التى يرخص فيها بممارسة حق الصيد .

**المادة ٣ :** لا يجوز لاي أحد ان يتعاطى الصيد مهما كان عيار السلاح المستعمل مالم يكن حاملا لرخصة الصيد وتحظر ممارسة الصيد في اراض خاصة او في اراض تابعة لاملاك الدولة بدون رخصة من اصحاب الارض او من السلطات

المختصة ولا يجوز للصيادين ان يستعملوا الا حاشيا غير قابل للاشتغال .

**المادة ٤ :** لاجل حماية الصيد القار ( الحجل والارانب ) لا يرخص بالصيد الا اذا كان جاريا في قش الزرع او الكلاء وفي الاراضى البور ويمنع منعاً باتاً في الاراضى التى تعلوها الفلات وفي الاراضى ذات الكروم وفي الاراضى التى تعلوها الحلفاء والدوم وفي الادغال وفي الاجام والغاب . ويشمل هذا المنع منطقة تمتد على بعد ٥٠ مترا من هذه الاراضى الا في حالة صيد اليمام والحمام البرى باطلاق النار فيجب على الصيادين ان يستقروا في مكمنهم بدون كلب .

**المادة ٥ :** يرخص في كل عمالة بنقل السلواى واليمام والحمام البرى والتجول بها وعرضها للبيع وبيعها وذلك طيلة مدة فتح الصيد .

يمنع منعاً باتاً اطلاق ببيض افراخ الحجل والطيور النافعة المحمية . وكذا التجول بها قصد بيعها وعرضها للبيع وبيعها ويجب على الصيادين ان يخضعوا لفحص اكياس صيدهم من طرف الاعوان المكلفين بحراسة الصيد .

**المادة ٦ :** يكلف عمال المعاملات ، ومحافظو الغابات وحماية واستصلاح الاراضى ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٥ .

الكاتب العام لوزارة الفلاحة

والاصلاح الزراعى

احمد بوضربة

## وزارة العدل

**قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين موثق بالنيابة**

— بموجب قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ ، عين السيد عبد القادر بو يوسف الموثق بقسنطينة موثقا بالنيابة لتسيير مكتب موثق بالعروش .

**قرارات مؤرخة في ٧ و ١٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ و ٩ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة موظفين**

— بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ عين مؤقتا السيد محمد بلعلاوي مستكتب الضبط المتمرن بالمحكمة الابتدائية بالبلدية ، كاتب ضبط غرفة متمرنا بالمحكمة الابتدائية الكبرى بالبلدية .  
يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه .

— بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ ، أعفى السيد حسن العدلي الكاتب من الطبقة الثانية والدرجة الخامسة بناية الدولة بتلمسان ابتداء من ١٩ يناير سنة ١٩٦٥ .

— بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يوليو سنة ١٩٦٥ ، عينت الآنسة فتيحة الاخضرى ضاربة على الآلة الكاتبة من الدرجة الاولى .  
يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامها .

**قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الجزائرية**

— بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ٨ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية الجزائرية :

— السيد بوري جاك البير ليون فكتور المولود في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٣٢ بتولوز (عمالة هوت غرون) فرنسا .

## وزارة الصحة العمومية

**قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين ثلاثة اعضاء للجنة المؤقتة لتسيير صندوق التأمين على الشيخوخة الخاص بتجار وصناعيي الجزائر**

— بموجب قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥

يونيو سنة ١٩٦٥ عين السادة :

— باكير كوكو ، ٤ شارع الاخوة ماركاديه في قسنطينة ،  
— مسعود درويش ، « مطحنة السميد » طريق المحطة بوهرا ،  
— فيجيجي جابر ، ١٠٣ شارع وجدة بوهرا ،

الاعضاء المساعدون للجنة المؤقتة لتسيير صندوق التأمين على الشيخوخة الخاص بتجار وصناعيي الجزائر ،  
اعضاء رسميين في اللجنة المذكورة وذلك محل السادة :  
جيلبير طوبيانا ، وفرنسوا بو عياد ، وجان بول دوران ، المستقلين .

## وزارة الصناعة والطاقة

**قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ هـ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن قبول التخلي التام للمكتب المستقل للبترول وشركة المساهمات البترولية وشركة اميركان اوفيرسيس بتروليوم (فرنسا) وشركة صاف (امو فرانس) عن الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود المسماة « زمول الاكبر »**

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٦ أبريل سنة ١٩٦٠ التى منحت بموجبه شركة كالفورنيا ازياتيك اويل كونياني وتيكساسو اوفيرسيس بتروليوم كونياني الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود المسماة « زمول الاكبر » .

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٣ يوليو سنة ١٩٦١ والمتعلق بنقل هذه الرخصة الى المكتب المستقل للبترول (RAP) وشركتى بيتروبار وامو فرانس .

— وبمقتضى العريضة المؤرخة في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ التى طلبت فيها شركات المكتب المستقل للبترول (RAP) وبيتروبار وامو فرانس التخلي التام عن رخصتها المسماة « زمول الاكبر » ،

— وبمقتضى المخططات والتفويضات والالتزامات وغيرها من الوثائق المقدمة دعما لتلك العريضة ،

وبعد الاطلاع على تقرير المنظمة التقنية الخاصة بتقييم ثروات قعر الارض الصحراوية المحال بتاريخ ٣ مارس سنة ١٩٦٥ على الحكومة .  
يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** يقبل التخلي التام للمكتب المستقل للبترول ولشركة المساهمات البترولية (PETROPAR) ولشركة اميركان

الموافق ٣ فبراير سنة ١٩٦٥ والتي تعترف فيها تلك الشركتان باختيارهما النظام الخاص بالاتفاقية المتعلقة بالامتياز في حقل «عشب» المذكور ،

— وبناء على المخططات والتفويضات والالتزامات وغيرها من الوثائق المقدمة دعما لتلك العريضة ،

— وبناء على اقتراحات المنظمة التقنية لتقييم ثروات قعر الارض الصحراوية والموجهة الى الحكومة في اول سبتمبر سنة ١٩٦٤ ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** يصادق على مشروع انشاء انبوب لنقل الوقود يبلغ قطره ١٥٢ر٤ مم يربط حقل «عشب» بالمنطقة الكيلومترية ١٥ من قناة المنطقة الكيلومترية ٦٦ التابعة للقناة ترابسة الى اين امناس .

**المادة ٢ :** يؤذن لشركة التنقيب واستغلال البترول في الصحراء (CREPS) وشركة بترول الجزائر (CPA) بنقل الوقود السائل الناتج من حقل «عشب» في الجهاز المشار اليه في المادة الاولى اعلاه . يخضع هذا النقل لنظام الاتفاقية المتعلقة بامتياز «عشب» .

ويؤذن كذلك للشركتين المشار اليهما اعلاه بنقل الوقود الناتج من حقل اين امناس في الانبوب الذي يربط النقطة الكيلومترية ٦٦ من قناة ترابسة ، باين امناس .

**المادة ٣ :** يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ .

عن وزير الصناعة والطاقة  
الكاتب العام  
مولود عيروز

**قرار مؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٧ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تمديد وكالة مندوب للحكومة**

— بموجب قرار مؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٧ يوليو سنة ١٩٦٥ مددت وكالة السيد عبد الوهاب عمراني لستة اشهر . ويواصل السيد عمراني مهامه كمندوب للحكومة لدى الشركة المغفلة للباريت الجزائرية وشركة مرتبات المناجم الجزائرية .

## وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

**قرار مؤرخ في ١٨ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ يعدل بموجبه القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤**

أوفرسيس بتروليوم (Américan Overseas Pétrolum) (فرنسا) وللشركة المغفلة الفرنسية أموفرانس (OMO FRANCE) عن الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود السائل أو الغازي المسماة «زمول الاكبر» .

**المادة ٢ :** يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ .

عن وزير الصناعة والطاقة  
الكاتب العام  
مولود عيروز

**قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق بالصادقة على مشروع انشاء قناة لنقل الوقود السائل تربط حقل «العشب» بالنقطة الكيلومترية ١٥ من القناة الممتدة من النقطة الكيلومترية ٦٦ الى اين امناس ، وبإعطاء الرخصة النقل المطابقة لها**

ان وزير الصناعة والطاقة

— بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٣ فبراير سنة ١٩٦٤ المصادق بموجبه على مشروع انشاء انبوب لنقل الوقود السائل الناتج من حقل اين اكامل وشمال اين امناس الذي يمتد من النقطة الكيلومترية ٦٦ التابعة لانبوب زارزيتين - البحر الابيض المتوسط الى اين امناس ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ فبراير سنة ١٩٦٥ المتضمن منح شركة التنقيب واستغلال البترول في الصحراء (CREPS) رخصة مؤقتة لاستغلال أربعة آبار منتجة بحقل الوقود السائل أو الغازي المعروف ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٤ التي تلتبس فيها شركة التنقيب واستغلال البترول في الصحراء (CREPS) وشركة بترول الجزائر (CAP) :

١ - المصادقة على مشروع انشاء انبوب لنقل الوقود السائل يربط حقل «عشب» بالنقطة الكيلومترية ١٥ من القناة الممتدة من النقطة الكيلومترية ٦٦ الى اين امناس ،

٢ - ورخصة النقل المطابقة لها ،

٣ - والتمديد الى حقل «عشب» مفعول رخصة النقل الخاصة بالقناة الممتدة بين النقطة الكيلومترية ٦٦ الى اين امناس والممنوحة بموجب القرار المؤرخ في ٢ شوال عام ١٣٨٤

## المحددة بموجبه الشروط الطبية البدنية والعقلية المطلوبة لمنح وتجديد البراءات والشهادات والاجازات والتخصصات للمستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدني

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشغال العمومية والنقل ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٤٢٦ المؤرخ في ٢٣ اكتوبر سنة ١٩٦٣ المتعلق بالمستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدني الجزائري ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ المحددة بموجبه الشروط الطبية للكفاءة البدنية والعقلية المطلوبة لمنح وتجديد البراءات والشهادات والاجازات والتخصصات للمستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدني ، وخصوصا الفقرة ١٩ من المادة ٦ منه ،

— وبناء على اقتراح نائب مدير الطيران المدني ، يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعدل كما يلي الفقرة ١٩ من المادة ٦ من القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ المشار اليه اعلاه : «١٩» تخصص معلم لتكوين الملاحين الابتدائيين والخصوصيين ،

— الشروط الخاص بالكفاءة البدنية رقم ١

الشرط الخاص بالبصر رقم ١

— الشرط الخاص بادراك الالوان رقم ١

— الشرط الخاص بالسمع رقم ١

غير ان المدربين المتطوعين لا يخضعون الا لشروط الكفاءة المبينة في الفقرة ١٤ ( براءة واجازة قائد طائرة خصوصي ) .

**المادة ٢ :** يكلف نائب مدير الطيران المدني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ .

عن وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

والاشغال العمومية والنقل

الكاتب العام

محمد بن زكري

## وزارة التجارة

**قرار مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير عام للشركة الوطنية للمخازن الشعبية الكبرى**

— بموجب قرار مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٥ ، عين السيد احمد منعى مديرا عاما للشركة الوطنية للمخازن الشعبية .

## قرارات عمال العمالات

### عمالة تلمسان

يوليو سنة ١٩٣٨ المتعلق باستعمال بعض المياه الجارية على سطح الارض بالجزائر تعلن الادارة بانها تتابع التحقيق في طلب قدمه لها المجلس البلدي المنتدب بسيدى مجاهد يطلب فيه اخذ الماء من وادي تافنة بواسطة مضخة لسقى ارض تبلغ مساحتها ٣٦ هكتارا .

فطبقا لمقتضيات المرسوم المشار اليه تقبل الاطراف التي يهمها الامر خلال مدة خمسة عشر يوما تتراوح بين ٢١ يونيو لغاية ٥ يوليو سنة ١٩٦٥ لتسجل ملاحظاتها في دفتر مفتوح لهذه الغاية بمقر بلدية سيدى مجاهد .

**قرار رقم ١٤٤٥ مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن فتح اجل للقيام بتحقيق يتعلق بطلب قدمه المجلس البلدي المنتدب بسيدى مجاهد لاخذ الماء عن طريق النضج من وادي تافنة لسقى ارض**

— بموجب قرار رقم ١٤٤٥ مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ وتنفيذا للمرسوم المؤرخ في ٢٨

## بلاغات ، اعلانات

### ١ - موضوع المناقصة :

جلب المياه من قرى ناحية سيدى عيش - القطعة الثانية - التوريد ووضع قناة لجلب الماء بقناة من الامينت والاسمنت قطرها من ١٠٠ الى ١٥٠ مم وطولها ٥٣٠٠ متر تقدر قيمة الاشغال بـ ٣٣٠.٠٠٠ دج - وسيعلن عن مناقصة ثانية ان كانت الاولى غير مفيدة .

### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

#### مديرية التنمية القروية

#### مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي

#### توريد ووضع قناة لجلب المياه

#### مناقصة

أما الأجل الذي يبقى المترشحون ملزمين خلاله بعروضهم فيحدد بـ ١٠٠ يوم .

### عمالة القبائل الكبرى

الصندوق الجزائري للتنمية  
تزويد وادي يسر الاوسط بالماء

#### مناقصة

ستفتح عما قريب مناقصة عن طريق المباراة لبناء خزان ببالسرو ( القبائل الكبرى ) يكون نصف مدفونا في الارض وتبلغ سعته ١٠٠٠ متر مكعب .

فالمطلوب من المقاولين الذين تهمهم هذه الاشغال أن يقدموا ترشيحهم كتابة الى السيد : مهندس دائرة الري ، الشارع الشرقي رقم ٢ ، بتيزي وزو ، وأن يضيفوا الى طلبهم البيان المحتوي على مراجعهم وكذا الشهادة التي تثبت براءتهم تجاه الصناديق الاجتماعية .

### وزارة العدل

#### طلبات بتغيير أسماء

قدم :

( ١ ) السيد قنفود محمد بلحاج المولود سنة ١٩٠٨ بالجلفاء باسمه الخاص وباسم اولاده القصر :

أوهاني المولودة في ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٤ بالجلفاء ، وفاطمة المولودة في ٥ يناير سنة ١٩٦٥ بالحلفاء ،

( ٢ ) والسيدة قنفود عائشة بنت محمد المولودة في ٢ مايو سنة ١٩٣٨ بالجلفاء ،

( ٣ ) والسيد قنفود سالم بن محمد المولود في ١٣ أبريل سنة ١٩٤٠ بالجلفاء .

( ٤ ) والسيدة فريجة بنت محمد المولودة في ٢٨ يناير سنة ١٩٤٤ بالجلفاء ،

( ٥ ) والسيد قنفود عبد القادر بن محمد المولود سنة ١٩٢٢ بالجلفاء باسمه الخاص وباسم اولاده القصر: احمد المولود في ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٨ بالجلفاء وقدر المولود في ١١ أكتوبر سنة ١٩٥٥ بالجلفاء وتونسي المولود في ١٢ مايو سنة ١٩٦٠ بالجلفاء وعبد الكريم المولود في ١٠ يناير سنة ١٩٦٣ بالجلفاء وزينب المولودة في ٥ يناير سنة ١٩٦٥ بالجلفاء .

( ٦ ) والسيدة قنفود عائشة بنت عبد القادر المولودة سنة ١٩٤٤ بالجلفاء ،

القاطنون كلهم بالجلفاء ، طلبا بتغيير لقبهم لكي يسموا من الآن فصاعدا « بشار »

وترسل جميع الاعتراضات الى وزير العدل حامل الاختام خلال مهلة ثلاثة أشهر ابتداء من نشر هذا الطلب .

### ٢ - محل الاطلاع على الملف :

يمكن الاطلاع على الملف او الحصول عليه بالاتصال :  
- بدائرة الهندسة القروية - بنهج الدكتور كالميت - بقسنطينة .

- بمقاطعة الهندسة القروية بسطيف - عمارة السرى لابيناد سطيف .

### ٣ - تقديم العروض ومحل وتاريخ استلامها :

تقدم العروض ضمن الكيفيات المنصوص عليها في ملف المناقصة وترسل الى المهندس الرئيسي للهندسة القروية ( ٢ نهج الدكتور كالميت بقسنطينة ) او تودع مقابل وصل بهذا العنوان وذلك لغاية يوم الجمعة ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٥ آخر أجل .

ويبقى المترشحون ملزمين بعروضهم لمدة ثلاثة أشهر .

### ٤ - الاوراق الواجب تقديمها :

- شهادة الاشتراك من الصندوق الاجتماعي ،  
- تصريح بعدم الافلاس ،  
- مراجع فيما يخص وضع القنوات .

### وزارة الاشغال العمومية

#### الجسور والطرق

#### دائرة سعيادة

#### الطريق الوطنية

#### الصيانة والإصلاحات الهامة

توريد الزفت و «الكوت باك» ومحولات الزفت الصافي

و «الكوت باك» خلال سنة ١٩٦٥

#### مناقصة

فتحت مناقصة لتوريد الزفت «الكوت باك» ومحولات الزفت الصافي «الكوت باك» خلال سنة ١٩٦٥ .

قيمة التوريدات : بما أن الصفقة تكون حسب الطلب فان قيمة التوريدات يمكن أن تتراوح بين مائة ألف دينار ( ١٠٠.٠٠٠ ) ومائتي ألف دينار ( ٢٠٠.٠٠٠ ) .

تقديم العروض : يمكن للموردين أن يستلموا الملفات لتقديم العروض بتوجيه طلب الى السيد مهندس الجسور والطرق المكلف بدائرة سعيادة ، نهج فاطمي اخوان بسعيادة .

ويحدد التاريخ لتسليم العروض بـ ٣ غشت سنة ١٩٦٥ على الساعة الحادية عشرة صباحا آخر أجل .

أما العروض فيمكن أن توجه عن طريق البريد ضمن ظرف مضمون الوصول او أن تودع بمكاتب المهندس الرئيسي المذكور أعلاه .

ويمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب المهندس الرئيسي المذكور .

٩٦٣ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة أدناه :

اشغال النجارة والتركيبات المعدنية - المصارع المطوية  
للفاخذ - مجموعة فوبان - القطعة الثالثة - اعداد دواوين  
مكتب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول من البناية D

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من  
تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المزاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق  
عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في  
٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تندرج شركة هليوزانيت الموجود مقرها بنهج حسيبة بن بوعلى  
رقم ٥٠ بالجزائر متمهدة الصفقة بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة  
١٩٦١ المصادق عليها بتاريخ ١٣ فبراير سنة ١٩٦٢ من طرف  
عامل عمالة الجزائر والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة أدناه :

مجموعة فوبان المرحلة الثالثة - اعداد دواوين مكتب  
المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول من البناية D  
- القطعة الرابعة - الترخيص الصحي ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من  
تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المزاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق  
عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في  
٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تندرج شركة هليوزانيت الكائن مقرها بنهج غي لوساك ، حي  
بيلفي - بالحراش متمهدة الصفقة بتاريخ ٦ يناير سنة ١٩٦٠  
المصادق عليها في ١٢ أكتوبر سنة ١٩٦٠ من طرف عامل عمالة  
الجزائر تحت الرقم ٩٥٨٨ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة  
أدناه :

بناء ٢١٦ مسكنا - مجموعة فوبان لحسين داي - المرحلة  
الثالثة القطعة الرابعة - الترخيص الصحي ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من  
تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المزاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق  
عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في  
٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تندرج مؤسسات نيكول شولي ولونغوباردى الموجود مقرها  
بنهج نيفري برونونجي حي حسين داي ، بالجزائر متمهدة  
الصفقة بتاريخ ٦ يناير سنة ١٩٦٢ المصادق عليها بتاريخ ١٢  
أكتوبر سنة ١٩٦٠ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم  
٩٥٨٨ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة أدناه :

القطعة الثانية - النجارة والتركيبات المعدنية - المصارع

قدم السيد بو حلوقة يوسف ولد الصادق المولود في ١٧  
نوفمبر سنة ١٩٢٧ بدوار مشاية ، مقاطعة تنس ، عمالة  
الاصنام الساكن بنهج زهانة حميدة رقم ٥ بالمحمدية عمالة  
مستغانم باسمه الخاص وباسم اولاده القصر :

على المولود في ٣ نوفمبر سنة ١٩٥٧ بالمحمدية واجمدا المولود  
في ١١ فبراير سنة ١٩٦١ بالمحمدية وأمنة المولودة في ٨ فبراير  
سنة ١٩٦٢ بيوهني وصديق المولود في ٦ يناير سنة ١٩٦٤  
بالمحمدية ، طلبا لتغيير اللقب ليسمى من الآن فصاعدا  
« مصطفى » فكل اعتراض يجب تقديمه الى وزير العدل  
حامل الاختتام خلال مهلة ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ نشر هذا  
الطلب .

## وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

### اعلان عن مصادقة

مقرر وزاري مؤرخ في ٦ يوليو سنة ١٩٦٥  
الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية

- اقتراح مؤرخ في ١٤ ابريل سنة ١٩٦٥ يرمى الى تطبيق  
أسعار الجدول ١١٠ على عمليات نقل بعض المنتجات  
الحديدية بالعربة المشحونة بـ ٢٠ طنا او التي تدفع المبلغ  
المناسب لهذا الوزن والى الفاء التعريفية الخصوصية المتعلقة  
بالقطار البطيء رقم ١٤ ( الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخة في ١٠ محرم عام ١٣٨٥  
الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٥ )

## انذارات لمقاولين

تندرج « مؤسسات روبير وشركائه القديمة » الموجود مقرها  
بساحة الكسندر انياس ، حي العناصر بالجزائر متمهدة  
الصفقة بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة ١٩٦١ المصادق عليها في ١٣  
فبراير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم  
٩٦٣ ، والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة أدناه :

الحدادة - مجموعة فوبان - القطعة الثالثة - اعداد دواوين  
مكتب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول من البناية D  
بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من  
تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المزاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق  
عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في  
٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تندرج مؤسسات شولي نيكول ولونغوباردى الموجود مقرها  
بنهج نيفري برونونجي ، حي حسين داي ، بالجزائر متمهدة  
الصفقة بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦١ المصادق عليها في ١٣  
فبراير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم

## الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاوله هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر مؤسسات روبر وشركائه القديمة الكائن مقرها بساحة اليكسندر اتياس - حى العناصر بالجزائر متعهدة الصفقة المصادق عليها بتاريخ ١٢ أكتوبر سنة ١٩٦٠ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم ٩٥٨٨ ، والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة أدناه :

الحدادة - مجموعة فوبان - المرحلة الثالثة - بناء ٢١٦ مسكنا معتدلا الكراء - البنايتان E et D بحى مارتى بحسين داي - المرحلة الثالثة ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاوله هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

المطوية للنوافذ - بناء ٢١٦ مسكنا - البنايتان E et D

مجموعة فوبان السادسة بحى حسين داي - المرحلة الثالثة ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاوله هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ . المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر الشركة هودرى - الجزائر الموجود مقرها بالطريق الوطنى رقم ١ بحى بئرماندرئيس متعهدة الصفقة بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦١ المصادق عليها في ١٣ فبراير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة الجزائر ، والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة أدناه :

مجموعة فوبان المرحلة الثالثة - اعداد دواوين مكتب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول - البناية D - القطعة السابعة تكييف الهواء والتدفئة ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية

## اخبار

## تصريحات بتأسيس جمعيات

\* ٤ صفر عام ١٣٨٥ ( ٤ يونيو سنة ١٩٦٥ ) تصريح لدى دار عمالة الجزائر ،

**العنوان :** الجمعية الرياضية لصندوق تقاعدات الجزائر ،  
**المركز الرئيسى :** نهج باب عزون رقم ١٢ بالجزائر ،

\* ١٠ صفر عام ١٣٨٥ ( ١٠ يونيو سنة ١٩٦٥ ) تصريح لدى نيابة العمالة بالمحمدية ،

**العنوان :** نادى مستخدمى السكة الحديدية ،  
**المركز الرئيسى :** المحمدية ،

\* ٤ ربيع الاول عام ١٣٨٥ ( ٣ يوليو سنة ١٩٦٥ ) تصريح لدى نيابة العمالة بتيفينف ،

**العنوان :** الجمعية الثقافية الاسلامية لبلدية تيفينف ،  
**المركز الرئيسى :** مسجد يحيواى احمد شارع الشهداء بتيفينف .

\* ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ ،

تصريح لدى دار عمالة تلمسان ،  
**العنوان :** اتحادية الاعمال الخيرية المدرسية لعمالة تلمسان .

**الهدف :** نشاط خيرى ،  
**المركز الرئيسى :** تلمسان .

\* اول ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ تصريح لدى دار عمالة عنابة .

**العنوان :** الجمعية العمالية لمنخرطى الجمعية التعاونية للتأمينات الجزائرية لعمال التربية والثقافة بالشرق الجزائرى .

**الهدف :** تعزيز علاقات الود والتضامن الفعال بين الاعضاء .

- العمل على تنمية تسيير الجمعية وفروعها .  
- الاهتمام بمصالح الاعضاء وبالمسائل المتعلقة بسباق السيارات والسياحة وغيرها .

**المركز الرئيسى :** الزاوية الواصلة بين نهج بورقونى ونهج اوفيرنى .